

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

34970 - من توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج عامداً إلى مسجد قباء لا ينزعه إلا الصلاة فيه فصلّى فيه ركعتين كانتا عدل عمرة .
(الخطيب - عن أبي أمامة)